

مدى فعالية السياسة النقدية في التشغيل واستقرار الأسعار-حالة الجزائر-

The effectiveness Of monetary policy in employment and prices stability in Algeria.

د/ أحمد غريبي، أستاذ محاضر، جامعة المدية – الجزائر -

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل أثر دور السياسة النقدية في تحقيق التوازن الاقتصادي من خلال مؤشر الكتلة النقدية M2 ومجموعة من المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل : معدل التضخم ومعدل التشغيل في الجزائر، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها:

- تعتمد السياسة النقدية على أدواتها لتأثير على سعر الفائدة ومن ثم على الاستثمار، هذا الأخير الذي يؤثر على البطالة والتضخم والناتج الوطني الذي يؤثر بدوره على رصيد الميزانية ورصيد الميزان التجاري .
- هناك نوعاً من تراجع القائمين على توجيه الاقتصاد الجزائري عن بعض دعائم استقلالية السلطة النقدية التي أقرها القانون 10/90 وهذا على إثر صدور الأمر رقم 11/03 بتاريخ 26 أوت 2003، والذي تم بموجبه إلغاء القانون 10/90.

الكلمات المفتاحية: السياسة النقدية ، معدل التضخم، التشغيل في الجزائر ، سعر الفائدة ، الناتج الوطني.

Abstract:

This study aimed to analyze the impact of the role of monetary policy in achieving economic balance through the monetary mass index M2 and a set of macro-economic variables such as: the rate of inflation and the rate of operating in Algeria. The study found many of the most important results:

- Monetary policy depends on the tools of impact on the interest rate and then on investment, the latter which affects unemployment, inflation and the national output, which in turn affects the budget balance and the trade balance.
- There is some sort of retreat of those in charge of directing the Algerian economy on some of the pillars of the independence of the monetary authority approved by Law 90/10 on this and following the issuance of Order No. 03/11 dated August 26, 2003, which is hereby cancel the 90/10 law.

Key words: monetary policy, inflation rate, operating in Algeria, the interest rate, national output.

JEL classification : E31, E42. E43

المقدمة :

نعطي لمحة عن نشأة وتطور البنك المركزي الجزائري الذي أعيد تسميته ببنك الجزائر ابتداء من سنة 1990.

بالرغم من أن الجزائر أنشأت وحدة نقدية وطنية تدعى الدينار الجزائري بتاريخ 10/04/1964 فإن النقود لم تكن أداة إستراتيجية من أجل التحقيق التوازن الاقتصادي فهي لم تتداول كراسمال وإنما أصبحت وسيلة لتداول الدخول المحصل عليها من ربح البترول. كما أن المعروض النقدي في الجزائر في هذه الفترة كان يخضع لمجموعة معقدة من القرارات لمختلف الأعوان الماليين، فالسلطة النقدية المخول لها إدارة النقد، و تنظيم الكتلة النقدية وفق الأهداف الاقتصادية الكلية، نجدها عند البنك المركزي كما نجدها عند الخزينة العمومية، فقانون المالية لسنة 1965 يشير بصفة قطعية إلى أن البنك المركزي يخضع للخزينة العمومية لمنحها القروض بدون قيد ولا شرط، حتى جاء الإصلاح المالي لسنة 1986، و الإصلاحات والتعديلات اللاحقة في 1990 و 2003 و 2010، والهدف من ذكر الإصلاحات هو معرفة أثرها على التوازن الاقتصادي في الجزائر.

الإشكالية:

يثير موضوع بحثنا التساؤل الرئيس التالي:

مامدى فعالية السياسة النقدية في التشغيل و استقرار الأسعار بالجزائر؟

أولا: السياسة النقدية وتطور البنك المركزي الجزائري
أولت للبنك المركزي كل المهام التي تختص بها البنوك المركزية في كل دول العالم، فهو المسؤول عن إصدار العملة (النقود)، وتحديد معدل إعادة الخصم و كيفية استعماله، والبنك المركزي حسب قانون تأسيسه هو بنك البنوك ويجعله ذلك مسئولا عن السياسة النقدية والسياسة الاقراضية، وهو أيضا بنك الحكومة، ويحتم عليه ذلك أن يقدم تسهيلات لها بواسطة إعطاء تسبيقات للخزينة أو إعادة خصم سندات مكفولة من طرفها.

1- نشأة البنك المركزي

يعتبر البنك المركزي أول مؤسسة نقدية يتم تأسيسها في الجزائر المستقلة وقد كان ذلك في 13 ديسمبر 1963 بموجب القانون رقم 63-144، وبتأسيسه أرادت الجزائر أن تبين إرادتها في وضع مؤسسات تعبر عن سيادتها واستقلالها.

والحقيقة أن النصوص قد بينت بدقة و وضوح المسؤوليات البنك المركزي، ولكن الوقائع أثبتت أن البنك المركزي لم تكن له سلطة فعلية تسمح له بتكريس هذه المهام في الميدان، فالبنوك التجارية كانت تحت سلطة وزارة المالية وليست تحت سلطته كبنك للبنوك، وهو ما أظهر خلافا على مستوى تنظيم هذه المؤسسة، وهذا ما دفع بالسلطات العمومية إلى التفكير في إدخال إصلاحات عميقة والتي كان من بينها الإصلاح النقدي لعام 1986، فبصدور القانون 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 استعاد البنك المركزي دوره كبنك البنوك وأصبح يتكفل بالمهام التقليدية للبنوك المركزية، وكذلك القانون 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 86-12 ومضمون قانون 1988 هو إذا إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات، حيث دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية، وبصدور قانون 90-10 استعاد البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي والمسئول الأول عن تسيير السياسة النقدية، وتم إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة، وإدخالها القانون تعديلات في هيكل بنك الجزائر.¹

2- هيكل بنك الجزائر على ضوء قانون 90-

يعرف قانون 90-10 بنك الجزائر في مادته 11 بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية ويخضع للمحاسبة التجارية، ويسير بنك الجزائر جهازين هما:

1-2 المحافظ ونوابه:

يعين بمراسيم رئاسية لمدة 6 سنوات وكذلك نوابه لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة كما يتم إنهاء مهامهم بمراسيم رئاسية أيضا ويكون ذلك في الحالتين: العجز الصحي المثبت بواسطة القانون – الخطأ الفادح وتتمثل مهام المحافظ في إدارة أعمال البنك المركزي مثل اتخاذ الإجراءات التنفيذية، بيع وشراء الأملاك المنقولة وغير المنقولة، تعيين ممثلي البنك في المجالس والمؤسسات، كما يمكن أن تستشير الحكومة في المسائل المتعلقة بالنقد والقرض. كما يقوم بتمثيل البنك المركزي لدى السلطات العمومية والبنوك المركزية الأجنبية، يوقع باسم بنك الجزائر.²

2-2 مجلس النقد والقرض

هذا المجلس يعتبر الهيئة التي جاء بها قانون 90-10، حيث يؤدي وظيفتين: وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية في البلاد، وهذه الهيئة تتشكل من³: المحافظ رئيسا، نواب المحافظ كأعضاء، ثلاث موظفين سامين يعينون بموجب مرسوم يصدره رئيس الحكومة، كما يعين ثلاث مستخلفين ليعوضوا الثلاثة إذا اقتضت الضرورة.

وصلاحيات مجلس النقد والقرض واسعة جدا في مجال النقد والقرض منها:

-باقتباره مجلس إدارة بنك الجزائر يقوم بإجراء مداورات حول تنظيم البنك المركزي والاتفاقيات وذلك بطلب من المحافظ، كما يتمت بصلاحيات شراء الأموال المنقولة والثابتة وبيعها، يحدد ميزانية البنك وإجراء كل ما يحيط به من تعديلات..

-باقتباره سلطة نقدية يقوم بالإشراف على تطوير عناصر الكتلة النقدية بتنظيم إصدار النقود، يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك في علاقته مع البنوك والمؤسسات المالية (إعادة التمويل وشروطها).

- يسير السياسة النقدية يحدد شروط فتح فروع للبنوك الأجنبية وإعطاء التراخيص لها، كما يحدد قواعد الحذر في تسيير البنوك وتنظيم سوق الصرف.

تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبمعاينة المخالفات المثبتة.⁴ وتتشكل هذه اللجنة من: -المحافظ رئيسا ويعوضه نائبه في الرئاسة في حالة الغياب، -قاضيان منتدبان من المحكمة العليا، -شخصان يقترحهما وزير المالية بناء على كفاءتهما في الأعمال البنكية وخاصة في المجال المحاسبي.

تتمتع اللجنة المصرفية بسلطة تنظيم وتطبيق الرقابة على أساس الوثائق المستندية كما يمكنها أن تقوم بذلك عن طريق زيارتها الميدانية إلى مراكز البنوك والمؤسسات المالية، كما يمكن لهذه اللجنة أن تكلف أي عامل تختاره من العمال وتتداول اللجنة المصرفية دورها في برامج الرقابة في مراكز البنوك والمؤسسات المالية⁵، ويمكن للجنة أن تتخذ مجموعة من التدابير والعقوبات وذلك عندما تخل إحدى المؤسسات الخاضعة لرقابة اللجنة المصرفية بقواعد حسن سلوك المهنة، كما يمكنها تطبيق عقوبات على المؤسسات المالية كالتنبيه اللوم، المنع من ممارسة الأعمال، إلغاء الترخيص بممارسة العمل.⁶

3-2 مركزية المخاطر:

أسس قانون 90-10 في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع المعلومات سميت مركز المخاطر، حيث تقوم هذه الهيئة بمراقبة ومتابعة نشاطات المؤسسات المالية ومعرفة مدى العمل الذي تقوم به في مجال الخضوع لمعايير وقواعد العمل التي يحددها بنك الجزائر، تركيز المعلومات المرتبطة بالقروض ذات المخاطر في خلية واحدة بالبنك المركزي، حيث يسمح هذا بتسيير أفضل لسياسة القرض.

4-2 مركزية عوارض الدفع:

-تدعيم الاتصال والتشاور بين بنك الجزائر والحكومة.

-توفير أحسن حماية للبنوك وبنوك الادخار العام والعمل على انسياب أفضل للمعلومة المالية ووضع منتجات مالية جذابة.

-إعادة تنظيم الجهاز المصرفي بعد تطهيره ومباشرة، ووضع نصوص تشريعية وتنظيمية خاصة بذلك.

-تدعيم وتوضيح شروط عمل مركزية المخاطر.

- يمكن لبنك الجزائر الاستعانة بمختلف المؤسسات والإدارات المالية للحصول على الإحصائيات التي يراه مفيدة لعرض الوضعية المالية الخارجية للجزائر.¹⁰

ثانيا : أدوات السياسة النقدية في الجزائر

لقد عرفت أدوات السياسة النقدية تحولا تدريجيا نحو الأدوات غير المباشرة، سواء تعلق الأمر بسياسة إعادة الخصم أو الاحتياطي الإلزامي أو سياسة السوق المفتوحة. تتوفر لبنك الجزائر الأدوات التالية¹¹:

معدل إعادة الخصم، السوق المفتوحة، الإحتياطي الإجباري، التسهيلات الدائمة.

1-سياسة معدل إعادة الخصم.

لم يمارس البنك المركزي الجزائري أي نشاط ملموس في مجال الرقابة على البنوك، ولم تكن وظيفته في إعادة الخصم سوى أداة لتزويد البنوك بالسيولة و القرض لأزمة، لا يكون لهذا المعدل أي فعالية تتعلق بتخصيص الائتمان في ظل سيادة أسعار فائدة سالبة بحيث لا يعكس هذا المعدل التكلفة الحقيقية لإعادة التمويل، و الهدف من رفع معدل إعادة الخصم هو البحث عن تطبيق أسعار فائدة حقيقية موجبة و الوصول إلى معدل التضخم منخفض.¹²

2- سياسة السوق المفتوحة.

أنشأت السوق النقدية في الجزائر في جوان 1998، و عرفت اهتماما بعد صدور قانون 10-90 المتعلق بالنقد

أنشأ بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992، وينظم بطاقية تتضمن كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.

5-2 جهاز مكافحة الشيكات بدون مئونة:

وهذا الجهاز يعمل على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

3- أهم التعديلات التي جاء بها الأمر رقم 03-11

والأمر رقم 04-10

إن الأمرية 03-11 المؤرخة في 26 أوت 2003 تعتبر نصا تشريعيًا مدعما لأهم الأفكار والمبادئ التي جاء بها قانون 90-10، مع إدخال بعض التعديلات، ومن بين أسباب صدور هذه الأمرية⁷:

-كون البنك المركزي يتطلب استقلالية كشرط أساسي لحسن سيره كمؤسسة للإصدار النقدي. - - النقاش القائم حول مدة خضوع البنك المركزي لرقابة مجلس المحاسبة.

- عدم إمكانية صياغة قيام سياسة مالية ونقدية يقودها البنك بمعزل عن السلطة المالية.

- النزاعات بين الحكومة والمحافظ و أزمة الخليفة بنك والبنك التجاري والصناعي.⁸

ولتفادي بعض الغموض كان لابد من إدخال بعض التعديلات على قانون 90-10 من أجل تمثيل أوسع للهيئات المذكورة فبصدور هذه الأمرية تم إلغاء القانون 90-10، وهنا نذكر ما جاء في قرار هذه الأمرية⁹:

-إلغاء المدة للمحافظ.

-الفصل بين مجلس الإدارة ومجلس النقد.

-توسيع مهام مجلس النقد والقرض.

-إنشاء لجنة شركة بين البنك المركزي.

-فصل إدارة بنك الجزائر عن مجلس النقد

والقرض كسلطة نقدية حيث نصت المادة 62 على تحديده للسياسة النقدية والإشراف عليها.

-تدعيم استقلالية اللجنة البنكية وإضافة أمانة

عامة إليها.

والقرض، اتخذت خطوات مهمة لتوسيع نشاط السوق النقدية وتفعيل نشاطها، لتصبح بعد ذلك أكثر تطوراً من خلال اتخاذ إجراءات لتوسيع المتدخلين في هذه السوق لتصبح تشمل المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية والمستثمرين.

و لقد حددت المادة 76 من قانون 10-90 إمكانية تدخل البنك المركزي في سوق النقد بان يشتري و يبيع على الخصوص سندات عامة تستحق في اقل من 06 أشهر و سندات خاصة يمكن قبولها للخصم او لمنح القروض، كما حددت المادة إجمالي العمليات التي يجريها البنك المركزي على السندات العامة بان لا تتعدى 20 % من الإيرادات العامة للدولة المثبتة في ميزانية السنة المالية السابقة، وتم التخلي عن الشرط في الأمر

13.11-03

نجد أن البنك المركزي هو الوحيد المخول له قانوناً انجاز عمليات السوق النقدية بتدخل المؤسسات المالية والبنوك التي تقدم التسعيرات النهائية لعملية الشراء او البيع، وتم إعطاء المبادر للبنك التجاري من طرف البنك المركزي المبادرة في اقتراح أنواع جديدة من القروض والادخار بشرط إخطار البنك المركزي¹⁴.

3- الاحتياطي النقدي الإلزامي.

ان عدم تحكم البنك المركزي في السيولة نتيجة استخدامه لأدوات السياسة النقدية المباشرة إلى غاية 1994، سواء من خلال فرض حدود قصوى على المبالغ الكلية لإعادة التمويل أو من خلال سياسة إعادة الخصم أو نفقات إعادة الشراء في سوق النقد، جعل بنك الجزائر يضيف أداة غير مباشرة عن أدوات السياسة النقدية للتحكم الأفضل في السيولة المصرفية لتجاوز التشوهات الحاصلة على مستوى تخصيص الموارد تمثلت في فرض احتياطي نقدي إلزامي على البنوك التجارية، بدأ استخدام هذه الأداة في أكتوبر 1994 بنسبة 3 % من الودائع المصرفية (مع استبعاد الودائع بالعملة الأجنبية) مع القيام بتعويضها بنسبة تقدر بـ 11.5 %.

أدرج قانون 10-90 هذه الأداة في إدارة السياسة النقدية حيث انه يحق للبنك المركزي أن يفرض على البنوك أن تودع لديه في حساب مجمّد ينتج فوائد أو لا ينتجها احتياطياً بحسب على مجموع توظيفاتها حيث لا يمكن أن يتعدى هذا الاحتياطي 28 % من المبالغ المعتمدة كأساس لاحتسابه.¹⁵

بدأ تطبيقه في أواخر 1994 في إطار إصلاح أدوات السياسة النقدية و الانتقال إلى استخدام الأدوات غير المباشرة، قدر هذا المعدل سنة 2000 بـ 5 % ثم تم تخفيضه إلى 4 % في فيفري 2001 ثم إلى 3 % في ماي 2001، تم رفعه إلى 6.5 % في شهر ديسمبر 2002 بعد أن كان 4.25 % بهدف تقليص إضافي في فائض السيولة المعروضة.¹⁶

يبقى الاحتياطي النقدي من أفضل أدوات السياسة النقدية غير المباشرة للدول النامية لما له من تأثير مباشر على مضاعف الائتمان ومنه على العرض النقدي.

ثالثاً : أثر السياسة النقدية على التوازن النقدي (التضخم)

يعتبر الهدف الأول للسياسة النقدية محاربة التضخم وما هو معروف من الناحية النظرية أن السياسة النقدية لها الأثر الكبير على معدل التضخم هذا ما سنحاول دراسته تطبيقياً على الجزائر

في إطار التطبيقي أيضاً يمكن بيان دور السياسة النقدية في تحقيق التوازن الاقتصادي من خلال مؤشر الكتلة النقدية M2 ومجموعة من المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل : معدل التضخم ومعدل البطالة .

في إطار تصميم سياسة الاقتصاد الكلي التي تهدف إلى تحقيق التشغيل الكامل ومحاربة التضخم يتعين على صانعي السياسة النقدية استعمالها وفق المتطلبات الضرورية للحالة.

التضخم ظاهرة تشترك فيها عدة أسباب، منها ما يتعلق بالجانب النقدي، ونمط المجتمع الجزائري من خلال النمط الاستهلاكي، بالإضافة إلى التضخم المستورد.

ويمكن توضيح تطور كمية النقود ومعدل التضخم من


خلال الجدول والمنحنى التاليين:

الجدول رقم (1) تطور معدل التضخم مع الكتلة النقدية M2 خلال الفترة 2000-2013
الوحدة:نسبة مئوية للتضخم

السنوات	التضخم inf	الكتلة النقدية M2
2000	0.34	1659
2001	2.2	2473.5
2002	1.42	2901.5
2003	2.6	3354.3
2004	4.7	3738
2005	1.6	4146.9
2006	2.31	4827.6
2007	3.68	5994.6
2008	4.86	6955.9
2009	5.74	7173.1
2010	3.91	8280.7
2011	4.52	9929.2
2012	8.89	11013.3
2013	3.26	11941.5

المصدر: Banque d'Algérie

الشكل رقم (1) تطور معدل التضخم خلال الفترة 2000-2013



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول السابق

1999 و بهذه النسبة للتضخم أصبحت الجزائر من الدول الشريكة الأكثر أهمية و حتى و أن كان يجب بذل المزيد من الجهود حتى تصبح الجزائر من الدول ذات التضخم المنعدم .

من خلال الجدول والمنحنى يتضح أن:
-الفترة 2000 – 2004 : استمر التضخم في الانخفاض إذ قدرت نسبته سنة 2000 بـ 0,34% كأدنى حد لمعدل التضخم تعرفه الجزائر منذ الاستقلال مقابل 2,6% سنة

عرفته الكتلة النقدية من 4146.9 سنة 2005 إلى 11013.3 مليار دينار سنة 2012. هذه النتائج تبين وجود تضارب بين هدف النمو الاقتصادي والتضخم من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي وبرنامج دعم النمو التي رافقت معدلات تضخم مرتفعة.¹⁸

رابعاً: أثر السياسة النقدية على البطالة يرتبط تحسن مستوى التشغيل الذي يمثل الهدف الموالي للسياسة النقدية بعد استقرار الأسعار وتحقيق النمو الاقتصادي، وتؤثر السياسة النقدية على معدل البطالة من خلال معدل النمو الاقتصادي، ويمكن تتبع مسار تطور معدلات البطالة من خلال الجدول والمنحنى المواليين:

لكن هذه النسبة للتضخم لم تستمر سرعان ما عاد التضخم حيث ارتفع إلى معدل 2.2% سنة 2001، ثم تراجع من جديد ليقتصر إلى 1.42% سنة 2002 ثم أخذ معدلات متزايدة من 2.6% سنة 2003 ثم 4.7% سنة 2004.

- تعود هذه النتائج إلى استمرار السيولة المفرطة في السوق النقدية بالإضافة إلى حركة هيكل الطلب على العملة لوسائل الدفع الفورية مثل النقود الائتمانية و الودائع تحت الطلب¹⁷


- الفترة 2005-2012: انخفض التضخم سنة 2005 إلى 1.6% لكن بعدها عرف التضخم ارتفاعاً تدريجياً ليصل إلى 5.74% سنة 2009 ثم 8.89% سنة 2012 سببه المضاربة التي عرفتها السلع الاستهلاكية الأساسية وكذا ارتفاع أسعارها في السوق الدولية في سنة 2011 و2012 هذا من جهة ومن جهة أخرى ارتفاع الذي

الجدول رقم (2) يوضح تطور معدل البطالة مع الكتلة النقدية M2 للفترة 2000-2013. للبطالة الوحدة: نسبة مئوية

السنوات	البطالة U	الكتلة النقدية M2
2000	29.8	1659
2001	27.3	2473.5
2002	25.7	2901.5
2003	23.7	3354.3
2004	17.7	3738
2005	15.3	4146.9
2006	12.3	4827.6
2007	11.8	5994.6
2008	11.3	6955.9
2009	10.2	7173.1
2010	10.0	8280.7
2011	10.0	9929.2
2012	11.0	11013.3
2013	9.8	11941.5

المصدر: Banque d'Algérie

الشكل رقم (2) يوضح تطور معدل البطالة للفترة 2000-2013.



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول السابق

الدراسة بسبب الاعتماد الكبير على صندوق ضبط الموارد في تغطية النفقات العمومية على الرغم من تحسن الإيرادات الجباية لكن زيادة التي عرفتها النفقات كانت أكبر من زيادة الإيرادات، وفي حقيقة الأمر أن كل من الإيرادات والنفقات على الرغم من ارتباطهما بالكتلة النقدية فإن الارتباط الكبير يكون الارتباط كبير مع أسعار البترول وهو ما يجعل التوازن الداخلي مرهون بأسعار البترول، وعلى صعيد التوازن الخارجي، حقق ميزان المدفوعات الجزائر فائضا خلال سنوات الدراسة وهي تعتبر نتائج حسنة وهذا راجع إلى ارتفاع أسعار البترول في السوق الدولية وهو ما يجعل توازن الاقتصاد الجزائري غير مستقر ومصيره في يد التغيرات الخارجية .

وأخيرا نخلص إلى النتائج التالية:

- تعتبر السياسة النقدية من أكثر السياسات تأثيرا على النمو الاقتصادي و التوازن الداخلي و الخارجي ويعتبر تخفيض التضخم الهدف الأول لها و بالتالي السياسة النقدية تؤثر على التوازن الاقتصادي الكلي .
- تكون السياسة النقدية أكثر فعالية في محاربة التضخم منه في محاربة الكساد وتزداد الفعالية كلما كان البنك المركزي أكثر استقلالية .
- لا يمكن تحقيق كل أهداف السياسة النقدية دفعة واحدة بل تحديد هدف واحد أو هدفين

من خلال الجدول والمنحنى يتضح أن:

-حاولت الحكومات المتعاقبة منذ الاستقلال على تنفيذ برامج اقتصادية¹⁹ بحيث عرفت البطالة في الجزائر سنة 2000 نسبة قدرها 29.8 % وهي نسبة مرتفعة جدا²⁰ وهذا راجع نقص الاستثمار وطول المرحلة الانتقالية لخصوصية المؤسسات ، استمرت البطالة في الانخفاض إلى غاية سنة 2010 و2011 لتبلغ 10.0 بعدها عرفت ارتفاعا طفيفا سنة 2012 لتبلغ 11 ثم تراجعت من جديد إلى 9.8 سنة 2013 ويعتبر هذا المعدل مقبولا ذا قورن بسنة 2001 أو 2003 التي بلغت فيها النسبة 23.7

-كما تجدر الإشارة إلى أن عدد كبير من العمال يعملون على شكل مؤقت في إطار عقود ما قبل التشغيل²¹-يمكن إرجاع سبب الانخفاض الكبير في مستويات البطالة إلى البرامج الاقتصادية التي عرفتها الجزائر ابتداء من 2001 إلى غاية 2014.²²

الخاتمة:

الإصلاحات التي عرفتها السياسة النقدية في الجزائر خلال فترة الدراسة أعادت الاعتبار لها من خلال تطبيق أدواتها للحد من التضخم ودعم النمو الاقتصادي، وكذلك التوازن النقدي عرف نوع من الاستقرار باستثناء بعض السنوات ويرجع ذلك لتسيير الجيد للكتلة النقدية كما سجلت البطالة تحسن مستمر خلال فترة الدراسة، أما التوازن الداخلي عرف عجز في السنوات الأخير من

على الأكثر لأن الأهداف السياسية النقدية غالباً ما تكون متعارضة .

- تعتمد السياسة النقدية على أدواتها لتأثير على سعر الفائدة ومن ثم على الاستثمار، هذا الأخير الذي يؤثر على البطالة والتضخم والناتج الوطني الذي يؤثر بدوره على رصيد الميزانية ورصيد الميزان التجاري .
- إن فعالية السياسة النقدية وأداءها يرتبط طردياً بضبط أوضاع المالية العامة، وبالتالي الحكومة أن تعمل على إعادة توجيه الإنفاق العام ليصبح القطاع الخاص قائداً وقادراً على توفير فرص العمل ليتحقق بذلك النمو. كما أنه على الرغم من تكلفة إعطاء الاستقلالية للسلطة النقدية وتحميلها المسؤولية في تسيير شؤونها النقدية، إلا أنه يعد أمراً مهماً لأجل تحقيق اقتصاد حقيقي ذا مصداقية، لكن ما أمكن الوقوف عليه يُظهر نوعاً من تراجع القائمين على توجيه الاقتصاد الجزائري عن بعض دعائم استقلالية السلطة النقدية التي أقرها القانون 10/90 وهذا على إثر صدور الأمر رقم 11/03 بتاريخ 26 أوت 2003، والذي تم بموجبه إلغاء القانون 10/90.

المراجع

- ⁹ بظاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006 ص54
- ¹⁰ المادة 03، القانون 10-04 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 26 أوت 2010
- ¹¹ المادة 10، النظام 09-02 المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، المؤرخ في 26 ماي 2009
- ¹² بعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 195
- ¹³ المادة 54، القانون 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 26 أوت 2003
- ¹⁴ النظام 13-1 المؤرخ في 26 أفريل 2013
- ¹⁵ المادة 93، قانون النقد والقرض 90-10، المؤرخ في 14 أفريل 1990.
- التطورات الاقتصادية و النقدية في الجزائر سنة 2003، تدخل محافظ البنك أمام المجلس الشعبي الوطني 2004، ص 25
- ¹⁷ سميج عبد الحكيم، التضخم ومؤشرات الأداء الاقتصادي في الجزائر دراسة قياسية للفترة 1989-2012، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 23، أفريل 2014 ص26
- رايس فضيل، تحديات السياسة النقدية ومحددات التضخم في الجزائر، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 61، جانفي 2013
- ¹⁹ نبيل بوفليح، دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة 2000-2010، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية، العدد 09، 2013، ص44.
- ²⁰ بلعزوز بن علي، تقييم أداء بنك الجزائر للسياسة النقدية خلال الفترة 1994-2004، مداخلة في المنتدى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، 20-21 أفريل، المركز الجامعي، بشار، الجزائر، ص7.
- ²¹ رحيم حسين، سياسات التشغيل في الجزائر، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 61، جانفي 2013، ص136.
- ²² نبيل بوفليح، دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة 2000-2010، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 12، ديسمبر 2012 ص249

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، 2003،

الجزائر، ص196

² المادة 32، قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

³ بودلال علي، فعالية النظام المصرفي الجزائري بين النظرية والتطبيق، مداخلة في المنتدى

الوطني حول إصلاح المنظومة المصرفية، 14-15 ديسمبر 2004، المركز الجامعي

جيجل، الجزائر ص8

⁴ المادة 143، قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

⁵ المادة 147، قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

⁶ المادة 153، قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

⁷ عياشي قويدر، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، المنتدى الوطني

للمنظومة المصرفية، جامعة الشلف 2005، ص5

بنك الجزائر، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر، التقرير السنوي 2007،

ص113